لم يحل له ان يفتي الا بطريق الحكاية فيحكي ما يحفظ من اقوال
الفقهاء المفتي لو كان مقلدا غير مجتهد يأخذ بقول افقر الناس
عنده ويضيف الجواب اليه فلو كان في سراخ يرجع اليه بكتاب
ولا يجازف خوفا من الافتراء علي الله تعالي خلاصه في المحيط
العلم شرط الاولوية لا شرط جواز التقليد حتي لو قضي
بفتوي غيره يصح هداية الصحيح ان اهلية القاضي للاجتهاد
شرط للاولوية لا للتقليد لان تقليد الجاهل صحيح لانه
يمكنه ان يقضي بفتوي غيره ومقصود القضا يحصل به وهو
ايصال الحق الي مستحقه قاضي خان قال النبي صلي الله عليه وسلم
القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار وارادة
بالاثنين الجاهل وغير العدل ثم ان الجاهل التقي اولي بالقضا
من العالم الفاسق جز وينبغي للقاضي ان يشاور اهل العلم
في الحكم هذا قيل ينعزل القاضي في ناضير الحكم بالمشاورة
محيط قال محمد للقاضي ان يرد الخصوم مرتين او ثلاثا لعلهم يرجعوا
الاصلاح فيما بينهم ولو لا يرجوه بان قالوا لا نريد الصلح
فطلبوا القضا فهذا علي وجهين الاول ان لا يكون وجه القضا
بينا للقاضي ففي هذا الوجه يردهم الي الصلح وان طلبوا القضا
هكذا ذكر شيخ الاسلام خواهر زاده وهو نظير ما لو هلك
المال في يد الاجير المشترك بامر يمكن التحرز عنه فان القاضي
لا يقضي وان طلبوا القضا بل يأمرهم بالصلح الوجه الثاني
ان يكون وجه القضا بينا للقاضي وابوا الصلح ففي هذا الوجه
القاضي يقضي فيما بينهم هكذا ذكر شمس الائمة الحلواني
وذكر شيخ الاسلام المسئلة علي التفصيل ان وقعت
الخصومة بين اهل محرم او بين اهل البدتين او بين اهل قبيلتين
يردهم الي الصلح مرتين او ثلاثا وان ابوا الصلح قضي

صح

صح تقلد القضا من الجائر يجوز كما من العادل اذ الصحابة تقلدوه
من معاوية والحق مع علي في نوبته وكذا يجوز تقلده من الباغي
فهو بمجرد استيلاء الباغي لا تنعزل قضاة العدل ويصير عزل
الباغي لهم حتي لو انهزم الباغي بعده لا تنفذ قضاياهم بعده
ما لم يتقلدهم سلطان العدل ثانيا اذ الباغي صار سلطانا
بالقهر والغلبة ثم اهل البغي هم الخارجون علي الامام الحق
بغير حق بيانه ان المسلمين اذا اجتمعوا علي امام وصاروا
امنين به فخرج عليه طائفة من المؤمنين فلو فرجوا عليه
لظلم ظلمهم فليسوا بغاة وعليه ان يترك ظلمهم وينصفهم
ولا ينبغي للناس ان يعينوا الامام عليهم اذ في اعانته علي
الظلم وقد ان يعينوا تلك الطائفة علي الامام ولو لم يكن
خروجهم عليه لظلمه اياهم ولكن ادعوا الحق والولاية فقالوا
الحق معنا فهم بغاة فعلي كل من يقوي علي القتال نصر الامام
علي البغاة لانهم ملعونون لقوله عليه السلام الفتنة نائمة
لعن الله من ايقظها ولو تكلموا بالخروج ولم يقوموا علي الخروج
بعد فليس للامام ان يتعرض لهم اذ العزم علي الجناية لم يوجد
بعد كذا في قنية وفي تتق قال ص لولا علي ما درينا القتال
مع اهل القبلة وكان علي رضي الله عنه وتابعوه من اهل العدل
وخصماه بغاة وفي زماننا الحكم للغلبة ولا ندري العادلة
والباغية فكلهم يطلبون الدنيا ص من اخذ القضا برشوة
لا يصير قاضيا ولو قضي لا ينفذ حكمه وبه يفتي اذا الامام لو
قلد برشوة اخذها هو او قوم وهو عالم به لم يجز تقليده
كقضا برشوة اما من قلد بسبب الشفعا فهو كمن تقلده
بحق وان كان لا يحل الطلب في الشفعا قال لو ارتشي ولد
القاضي او بعض اعوانه فلو بامره ورضاه فهو كما لو ارتشي فقضاؤه
مردود ولو بلا علمه اخذ حكمه وعلي المرتشي رد ما قبض عنده

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)